

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار "صوتي" (051)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين قال المصنف رحمه الله تعالى في باب ما يصنع من اراد الاحرام من الغسل والتطيب ونزع المخيط وغيره. وعن جابر رضي الله عنه ان - 00:00:00

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذي من ذي الحليفة حين استوت به راحلته. رواه البخاري وقال رواه انس وابن عباس رضي الله عنهم. هذا المجلس الخمسون بعد المئة - 00:00:21

في تدارس احاديث المنتقى وما زلنا في سنن الاحرام والبحث ما زال مستمرا في الموضوع الذي احرم منه النبي عليه الصلاة والسلام. حديث جابر ابن عبد الله وقد اخرج الامام مسلم في صحيحه بطوله في وصف حجته عليه الصلاة والسلام - 00:00:37 ذكر انه اهل الموضوع الثالث من مواضع اهلالة لما علت به راحلته على البيداء والبيداء الضفة الجانبية لوادي العقيق فهو يؤيد حديث انس حديثي يؤيد حديث ابن عباس رضي الله عنهم في موضع اهلالة النبي عليه الصلاة والسلام - 00:00:58 وفيه انه خفي ذلك على عبد الله ابن عمر في قوله بيدائكم هذه التي يكذبون على النبي عليه الصلاة والسلام يعني تخطئون لانه ذكر ما علم وما رأى والقاعدة ان من حفظ - 00:01:30

مقدم على من لم يحفظ وان من علم مقدم على من خفي عليه هذا العلم. نعم عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما عجبنا لاختلاف اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في اذلاله - 00:01:48 وقال اني لاعلم الناس بذلك انما كان اعلم الناس لا اعلم هذا لما وقع الاختلاف بين بني عمر بين غيره شكاه سعيد بن جبير وهو من خواص اصحاب ابن عباس - 00:02:06

الى ابن عباس ذلك وفيه ان المسائل المختلف فيها يرجع فيها لمن يرجع فيها للرغبة والهوى وش وده؟ يتخير مما يبي غلط وانما يرجع فيها الى اهل العلم يوجهون هذا الاختلاف - 00:02:24

وكانوا يعدون العلم بالاختلاف العالي ثم بعد ذلك النازل انه من الفقه ومن العلم من علم الرجل علمه بالاختلاف في مواضعه قال ابن عباس اني لاعلم نعم وقال اني لاعلم الناس بذلك. انما كانت منه حجة واحدة - 00:02:42 فمن هنالك اختلفوا. خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا فلما صلى في مسجده بذى الحليفة ركعته اوجب في مجلسه فاهلا بالحج حين فرغ اوجب في مجلسه اي اهل بالاحرام في موضعه الذي صلى - 00:03:05 عند الشجرة جابر عند المسجد لانه بني مسجدا بعد ذلك. بني مسجدا بعد ذلك وهل له الموضوع الثاني لما وضع رجله في غرز راحلته وقامت خارج المسجد واهلنا ثالثا لما علا على البيداء - 00:03:24

تكرار اهلالة الناس عنه ذلك في موضع الاهلال. لان الناس كثيرون حتى حزر من من مشوا معه من الميقات حول ثلاثين الف رضي الله عنهم نعم فاهلا بالحج حين فرغ من ركعته. فسمع ذلك منه اقوام فحفظوا عنه - 00:03:42 ثم ركب فلما استقلت به ناقته اهل فادرك ذلك منه اقوام فحفظوا عنه وذلك ان الناس انما كانوا يأتون ارسالا. فسمعوه حين استقلت به ناقته يهل. فقالوا انما اهل حين استقلت به ناقته. ثم مضى - 00:04:02

فلما علا على شرف البيداء اهل فادرك على شرف وش الشرف المكان المرتفع الواحد الحين لا من قال ابا اشرف ابا اعلو على مكان مرتفع حتى اشرف على ما تحتي - 00:04:19

كل ذكر ما حفظ ولهذا ذكر ابن عباس وجه الخلاف الذي حصل نعم ذاك اقوام فقالوا انما اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين علا شرف البيداء. وایم الله لقد اوجب في مصلاه واهل - [00:04:32](#)

استقلت به راحلته وهل حين علا شرف البيداء؟ رواه احمد وابو داود. ما معنى حين استقلت به راحلته؟ اي حينما وقفت وهذا يوافق ما في رواية جابر لما وضع رجله في الغرز اي في غرز رحله - [00:04:50](#)

على طول اهلاً واهل واهل اي احرم واوجب حديث ابن ابي جابر اوجب في حديث ابن عباس اوجب وفي حديث جابر اهل وهو اعلانه بلفظه وبلسانه احراما لحجه لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك - [00:05:08](#)

وسمي اهلالا لانه اعلان بالتوحيد احرامه بهذا النسك. نعم رواه احمد وابو داود ولبقية الخمسة منه مختصرا ان النبي صلى الله عليه وسلم اهل في دبر الصلاة اللهم صلي وسلم عليه. نعم - [00:05:32](#)

باب الاشتراط في الاحرام الان ذكر جملة مما يتعلق بالاحرام في ادابه وسننه وفي موضعه من ما يتعلق بالاحرام من المسائل الاشتراط لمن كان يخاف مرضا او منعاً او عدوا - [00:05:52](#)

واضافوا اليه رابع او يخاف ضياعاً متى الضياع الناس يطرقون كل كل مطرق فمن خاف سببا يمنعه من اتمام الحج شرع له ان يشترط كما تدل عليه احاديث الباب برواياته - [00:06:16](#)

في طباعة بنت الزبير بن عبد المطلب النبي عليه الصلاة والسلام ابنة عمه نعم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ضباعة بنت الزبير رضي الله عنها قالت يا رسول الله اني امرأة ثقيلة - [00:06:39](#)

واني اريد الحج فكيف تأمرني اهل فقال اهل لي واشترطي ان محلي حيث حبستني قال فادركت. رواه الجماعة الا البخاري وللنسائي في رواية وقال فان لك على ربك ما استثنيت - [00:06:59](#)

وعن عائشة رضي الله عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ضباعة بنت الزبير رضي الله عنها فقال لها لعلك اردتي الحج. قالت والله ما اجدني الا وجعا. فقال لها حجي واشترطي وقولي اللهم محلي حيث حبستني - [00:07:16](#)

وكانت تحت المقداد ابن ابن الاسود رضي الله عنه. متفق عليه هذه الاحاديث في حديث ابن عباس برواياته حديث عائشة رضي الله عنهم في قصة طباعة بنت الزبير بن عبد المطلب - [00:07:36](#)

وكانت تحت من المقداد ابن الاسود زوجة اللهو فيه وصله عليه الصلاة والسلام لرحمه دخل يزورها ويعودها ما هو معناها انها فاتشة كاشفة لا يزورها وهي عليها حجابها ولا مالك اذا تحجي؟ قالت اني ثقيلة. في رواية ابن عباس - [00:07:55](#)

في حديث عائشة اني اجدني ايش؟ شاكية. يعني مريضة فارشدها النبي عليه الصلاة والسلام قال حجي واشترطي ان محلي حيث حبستني فان لك على الله ما اشترطت حديث قصة طباعة بنت الزبير فيه احرام - [00:08:19](#)

الخائف من عدم اتمام النسك اما لمرض او خوف ضياع او خوف منع او خوف من عدو وهي اللي تسمى عند العلماء باسباب الحصر وش يسوي يحرم ويشترط اللهم عمرة - [00:08:42](#)

اللهم حجا ان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني طيب في قوله عليه الصلاة والسلام لها فان لك على الله ما اشترطت لكي على الله ما اشترطت بمعنى انه احرم او احرمتم ثم وقع المحذور - [00:09:08](#)

سواء من ضياع او من مرض او من امطار منعت من اتمام النسك او من عدو او من عدم تصريح منع يحل حرامه في الموضع الذي حصل فيه منعه ويرجع - [00:09:32](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم فان لك على الله ما اشترطت وهذا عام في الحج وفي العمرة في الحج وفي ايش وفي العمرة لانه متعلق بالاحرام لا متعلق بنوع النسك - [00:09:52](#)

طيب هذا الذي احصر وهذا الذي اصابه المانع من اتمام النسك يحل حرامه ويروح يرجع اما ان يحل احرامه ويدخل للي مكة ثم يحتال هذا في الحقيقة ما حل احرامه وانما احتال على الجهات الرسمية والنظامية لانه لم يلتزم بها - [00:10:12](#)

فرق من هذا اذا بمجرد احلال احرامه لما اشترط انحل الاحرام ان اراد نسكا يحرم به نسكا مرة اخرى وضحت لكم يا اخواني

وفيه الحث على اداء الحج طيب هذا حصل - 00:10:38

الاشتراط في الحج هل يحصل في العمرة؟ نعم لان مناط الاشتراط في الاحرام. والاحرام يتعلق بالحج ويتعلق بالعمرة مسألة
اخيرة المرأة الحائض او من تخشى حيضا تشترط الصحيح ان الحيض ليس بمرض - 00:10:58
لماذا؟ لانه حج مع النبي عليه الصلاة والسلام نساء حيظ ونساء سيحضن وحج معه نساء في نفاس ولم يرشدهن الى الاشتراط وانما
ضباغة بنت عمه رضي الله عنها كانت مريضة ثقيلة ثقل المرض شاكية ارشدها - 00:11:25

للاشتراط اذا الحيض ليس سببا وان كان مذهب الحنابلة انه يسن للحائض ان تشترط هذا مرجوح انما تشترط من خافت تعطلا
يشترط من خاف تعطلا في اداء النسك اما لمرض - 00:11:53

ضياح لمنع لخوف عدو نعم وعن عكرمة عن ضباغة بنت الزبير ابن عبد المطلب رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم احرمي وقولي ان محلي حيث حيث تحبسي - 00:12:12
حبستي او مرضتي فقد حلت من ذلك بشرطك على ربك عز وجل. رواه احمد شاهد فان حبست ودل على ان الحبس اوسع من مجرد
المرض قال فان حبستي او غرفتي - 00:12:33

اي حبسك هذا العذر عن اتمام النسك يشمل الاغذار الاربعة وش هي راح محرم وخايف من المرض وحبسه المرض. صار له حادث وهو
مشتراط يحل احرامه لكن اذا صار له حادث وهو ما يشترط - 00:12:49
ما يحل احرامه فاما ان يبقى على احرامه الى ان ينتهي ولا يحكون له حكما محصر وهذي ينظر لها في كل قضية بعينها ضياعا يوم
الناس هاكا الحين يروحون على الجواد - 00:13:10

مع البران خاف من منع خاف من عدو يمنعه هؤلاء كلهم يصدق عليهم او حبستي ثم خصص بعدما عمم او مرظت فالمرض عذر اخص
من الحبس وعكرمة راوي الحديث عن ضباغته - 00:13:24
ومولى عبد الله بن عباس مولى عبد الله ابن عباس فاخذه عمن عن ضباغة نعم باب التخيير بين التمتع والافراد والقران وبيان
افضلها. هذا الباب طويل. كم حديث عندك فيه - 00:13:48

وهذا يتعلق بالاحرام لماذا يحرم متمتعا او قارنا او مفردا في الحج ستطعش حديث لو اخذنا بعضه ما امدانا عليه ولو قلنا به كله
ضيقنا عليكم فلا يجوع الذيب ولا تفنى الغنم - 00:14:07

صحيح نكتفي بهذا ونفتح المجال للاخوان ان كان عندهم اسئلة والله اعلم. نعم سم سمعتوا السؤال؟ هذا سؤال زين وان كان
مضمونه شين والله يعقل على المسلمين رجال يأمر زوجته بان تكشف وجهها - 00:14:31
والله من الرخامة وابوها يأمرها ان تستر وجهها. من تطيع تطيع ربها اطيعوا ربها لان ربها امرها ان تغطي وجهها عن الرجال الاجانب.
فصار امر ابياها موافق لامر ربها فتطيع ربها - 00:14:58

ربها ولا تعصي ربها لاجل طاعة زوجها الله يخلف على المسلمين سم هل يشترط من ليس عنده خوف او مرض؟ لا لا يشترط لا
يستحب له ان يشترط لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يشترط وجلة اصحابه - 00:15:23
لم يشترطوا انما جاء الاشتراط مخصوصا في مباغة بنت الزبير وهي امرأة ثقيلة لمرضها نعم ما له صيغة محددة لاشتراط يكفي نيته
يكفي نيته نيته انه مشترط وربى يعلم نيته. لو قال - 00:15:47

ان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني كما جاء في الحديث فهذا طيب وحسن قال يا ربي ان حصل لي عذر يا ربي بحل حرامي
ربي يعلم نيته ويعلم لفظه الافضل ان يقول اللهم عند احرامه ان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني - 00:16:10
ولو لم يقله ونواه كفى سم منين ايه ساكن بالزيمة ها اي نعم. يحرم من بيته لا يرجع للميقات اي نعم. اذا جاء الذي بيته داخل داخل
المواقيت وجاء من الرياض فنقول احرم من ميقات اهل الرياض - 00:16:31

راعي جدة جدة داخل المواقيت وجاء من الرياض يريد النسك. نقول ميقاتك ميقات اهل الرياض السيل الكبير المنازل وقرن الثعالب
ينبغي يا بأس الليل كله والنهار لكن لا يقرب العرب - 00:17:00

لا يقرب اهله نعم اذا اراد ان يبیت يغتسل يرجع للميقات لانه تجاوزه مريدا للنسك اما ما انشأ النية الا من بيته خلاص احرامه من بيته والله اعلم عمر النبي صلى الله عليه وسلم لطباعة واسماء بنت عميس بالحق معه ورغم انهم عندهن اعداد كبيرة. لمبادرة ليس لان - 00:17:16

اعذار كبيرة النفاس ما بعدن كبير الا ايام تدلعوا الحريم ودلعوهن الرجاجيل ولا ما هو بعذر كبير كانت امهاتنا تلحيات الزرع وتقطع سره وتجي ومعه زرعها ما هو بعذر كبير - 00:17:42

لكن الحين من اول ما اول ما تحمل وهي تراجع بالمستشفيات ويا ابو خلوي يا بطني الزمان اختلف زمان كأهله واهله كما ترى حثهم على هذا اللي المبادرة لاداء ركن من اركان الاسلام - 00:18:00

واسما خرجت وهي في طلقها خرجت معهم رضي الله عنه وراحت على هودجها رضي الله عنها اسماء بنت عميس نعم سم من صلى قيام الليل تسع ركعات فهو مخير بين امرين الافضل ان يجلس في التشهد - 00:18:17

التشهد الاول في الركعة الثامنة ثم يقوم ويأتي بالتاسعة ويسلم ولو شبكها كلها سوا وسلة في التاسعة لا بأس واصاب لانه اوتر بتسع والله اعلم صلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:18:39